عـدم إعطـاء المـدرس للطـالب منخفـض المسـتوى فرصة لإعادة الاختبار إلا في حالات معينة

س 57: وسئل -وفقه الله- بعد إجراء الامتحان الشهري لفصل ما، وقد صحح المدرس أوراق الامتحان لذلك الفصل، فيكون من بين الطلاب من أخذ صفرًا أو درجة ضعيفة من ثماني درجات، فهل يحق للمدرس أن يعطيه فرصة لإعادة الامتحان مرة ثانية؟ وهل لو أعطاه فرصة وجب عليه إتاحة الفرصة لبقية زملائه الطلاب من باب العدل، سواء من نفس الفصل أو من فصول أخرى إذا كانوا على نفس الشاكلة، أو ليس ذلك شرطًا؟ وهل يُقال بعدم جواز إعادة الامتحان مرة ثانية؟ فأجاب: على المدرس أن يجتهد في تعليمهم وتفيهمهم وتقويمهم وإرشادهم، وبعد ذلك يبين لهم أن الاختبار مرة واحدة، وأن التصحيح يكون عادلا بدون ظلم لأحد أو تساهل مع أحد، فهناك يجري امتحانهم كما أخبرهم، ويعطي كلا منهم ما يستحقه، ولا يزيد هذا رحمة به أو لقرابة أو شفقة عليه، ولو عرف منه حسن الخلق والتقبل والاجتهاد، ولا ينقص الآخر الذي لاحظ عليه الإعراض وسوء الأخلاق، وليس له أن يعيد لأحدهم الاختبار الفصلي ولا لجميعهم، بعد أن أنذرهم وحذرهم من الإهمال والتغافل عن المذاكرة والإنصات والتفهم، فقد أعذر من أنذر، لكن إن قدّر أنه أعطاهم أسئلة فوق مستواهم، وشدد على بعض الفصول بما لا تدركه أفهامهم، فحصل منهم الخطأ كلهم، وتبين أن الخطأ بسبب غلط في الأسئلة أو سوء تعبير بحيث لا يفهمها الذكي العاقل؛ فهناك عليه أن يعيد لهم الاختبار جميعًا ويعتذر إليهم عما حصل، وله أن يتسامح عن تلك الجملة التي فوق مستواهم والتي وقع منهم الغلط فيها، فلا يعدها عليهم من جملة الأسئلة، فأما بقية الفصول الذين قاموا بحل الأسئلة؛ لكونها مناسبة لهم لا تعقيد فيها ولا خطأ؛ فلا حاجة إلى إعادة الامتحان لهم لعدم المبرر لذلك، والله أعلم.